



دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٥/٣٢ د.
لتوريد رأسيات وموصلات كابلات مختلفة المقاطع حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ١٥٥ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى:

١. يعتبر كل مماليي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.
٢. نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤.
٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤.
٤. الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني.
٥. الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٥/٣٢ د.
٦. يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية:

- ١- التأمينات الأولية: بقيمة ٧٥٠٠٠٠ ل.س. فقط سبعة ملايين وخمسماة ألف ليرة سورية لغير.
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ١٠٪ من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقدمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مدة التوريد: /٣٠/ثلاثون يوم من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤- مكان التسليم: مديرية حقول المنطقة الوسطى .
- ٥- موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٠
- ٦- جلسة فض العروض: يوم الإثنين الواقع في ٢١/٧/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق ١٢
- ٧- قابلية التجزئة: غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة:

تقدّم العروض ضمن مغلفين مغلقين موقعين ومحظمين وتوضع هذه المغلفات في ملف ثالث مغلق ومحظى من قبل العارض معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .
- ٥- الملف الأول ويحوي :

١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقدمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية)). وتعنى الجهات العامة والجهات التي تعنى بخصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدّم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفنى والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجزاً تفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٦-وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .

١-٧-سجل عدلي (لأحكام عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨-تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتليغات له على موطن المختار الأول صحيحة حكماً .

١-٩- تصريح خطبي بأن المواد المطلوبة جديدة ولم يليست مجدددة ومتوفرة في الاسواق المحلية .

١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١-١١- على العارض التتعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة مصدقة أصولاً عند التوريد.

١-١٢- على العارض التتعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخلص عليها من الجمارك عند التوريد.

١-١٣- على العارض التتعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة عند التوريد

١-١٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

١-١٥- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .

١-١٦- تقديم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الأولية.

١-١٧- طلب اشتراك للملف ملخص عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ / ل.س .

١-١٨- املاء الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة

١-١٩- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة ٢٠٢٥/٧/٢١

المعلم الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يبعد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويشت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتمأخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي :

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنى والمواصفات الفنية

٣- تقديم العرض ضمن موعد الإغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .

- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المعهود الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠ من القيمة الإجمالية للتعاقد .
١-٢- نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية .
١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
١-٤- جمع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تفاصيل العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة :

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠ /ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" لمدة /٦٠ /ستون يوماً أخرى ، مالم يقدم العارض بطلب خطبي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارسال

٣- على المعهود المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠ / يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمهما) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خططي أو تلکس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة (أ) من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة: مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المعهود الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /١% واحد بالألف من القيمة الإجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٥٢٠٪ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمها شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :
أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصرأ بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولى)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وبثبات ذلك بوثائق رسمية .



- ٧- مدة الضمان: /١٨٠ يوما/ من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .
- آ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /١٨٠ يوما/ من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاماً أولياً
- ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.
- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه وبناء على طلب خططي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتحضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها /١٨٠ يوما / من تاريخ الاستبدال .
- ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدى من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.
- ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان سارياً لعدة / عام واحد / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .
- ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .
- ٩- حل الخلافات : يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .
- ١٠- لا تقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة
- ١١- تعديل العقد:
- آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز %٣٠ لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص %٢٥ من القيمة الاجمالية للعقد .
- ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .
- ١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤
- ١٣- يلتزم العارض بتوريدهما التفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة
- ١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .
- دمشق في : ١٢/٦/١٤٤٦ الموافق في : ٦/٦/٢٠٢٥ م

مدير المؤسسة التجارية

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف


المدير العام للشركة السورية للنفط

المهندس ناجي الصبح

كاظم ابراهيم

صـ

٢٢



الرقم :

٢٠٢٥/٦ / تاريخ :

استماراة للملف رقم ٢٠٢٥/٣٢ د

لوريد رأسيات وموصلات كابلات مختلفة المقاطع حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الشبوية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة :

٢- رقم الملف : ٢٠٢٥/٣٢ د

٣- موضوع الملف : لوريد رأسيات وموصلات كابلات مختلفة المقاطع حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى.

٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢٠

٥- جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢١/٢٠٢٥/٧ الساعة ١١ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق ١٢.

٦- عملة العرض :

٧- اسم الشركة الصانعة :

٨- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٩- مدة التوريد: ٣٠ / ثلاثة يوم من تاريخ أمر المباشرة.

١٠- الطلبيه : غير قابلة للتجزئة .

١١- مكان التوريد: مديرية حقول المنطقة الوسطى.

١٢- أتعهد بان المواد جديدة وليس مجدده ومتوفرة في الاسواق المحلية.

١٣- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية

١٤- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة او مكتب فرعی بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي

١٥- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى .

اسم وتوقيع العارض وختمه